

من وزير التربية  
إلى  
السيدات والسادة  
المديرين العاميين ومديري الإدارة المركزية  
المندوبين الجهويين للتربية  
مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد

**الموضوع:** حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق.

- المراجع :-** الأمر عدد 2762 لسنة 1999 المؤرخ في 06 ديسمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص لأعوان سلك المكتبات والتوثيق بالإدارات العمومية .  
- القرار المؤرخ في 22 أبريل 2014 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق .  
- القرار المؤرخ في 03 جوان 2016 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة.

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 26 جويلية 2016 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق.  
حدّد عدد المراكز المتناظر عليها بمركز واحد (01).

### 1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة حافظو المكتبات أو التوثيق المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (28 جوان 2016).

### 2) الترشح للمناظرة :

يجب على كل مترشح للمناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه أن يقوم بالتسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : [www.Edunet.tn](http://www.Edunet.tn) وذلك في أجل أقصاه يوم 28 جوان 2016. ثم تقديم ملف ترشحه وجوبا إلى مكتب الضبط للإدارة التي ينتهي إليها في أجل أقصاه يوم 30 جوان 2016 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

\* سيرة ذاتية.

\* قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه

\* نسخة من قرار تسمية المعني بالأمر في رتبة حافظ مكاتب أو توثيق.

\* نسخة من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمعني بالأمر

\* تقرير يتم اعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين (المشاركة في الملتقيات، محاضرات...) وعند الاقتضاء نسخ من الأعمال والبحوث والدراسات، ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح . ويتولى رئيس الإدارة تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين بالاعتماد على :

- تنظيم العمل .

- نوعية الخدمة .

- أعمال التكوين والتأطير والدراسات والبحوث في مجال الاختصاص.

- المشاركة في الملتقيات في مجال المكاتب والتوثيق.

- تسيير مكتبة أو مؤسسة توثيق أو مصلحة مكتبية وتوثيق.

- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها،

ويُسند عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

**ملاحظة :** يُرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عن بعد عبر الشبكة التربوية أو يُقدّم بعد تاريخ 30 جوان 2016 أو لا يتضمن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والسادة مديرات ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية . وذلك بعد إمضاءها والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل أقصاه يوم 05 جويلية 2016.


- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين بعد إمضاءها والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 05 جويلية 2016 .

والمشغوب من السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية:

+ دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.

+ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 08 جويلية 2014.

والسلام  
وزير التربية



ناجي جلول